

25 نونبر 2024

قرار رقم ٤٢ بتاريخ.....
القاضي بإجراء مباراة التوظيف
في درجة تقى من الدرجة الثالثة السلم ٩

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
بإرشاد تيفلت
جماعة تيفلت
مديرية المصالح
م.الموارد البشرية

إن رئيس جماعة تيفلت ،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 01-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تعديله وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 01-58-060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد نظام الوصول إلى مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 هـ (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 هـ (29 أبريل 1993) باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 هـ (10 يونيو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ من مصالح الإدارات التابعة للدولة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى 1 1423 هـ (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 هـ (02 ديسمبر 2005) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 02 جمادى 1 1433 هـ (30 أبريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تعميمه و تغييره بموجب المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 09 رمضان 1435 (07 يوليوز 2014).
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع 1 1439 هـ (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1.168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 مايو 2024) الصادر بالجريدة الرسمية عدد 7307 بتاريخ 10 يونيو 2024 بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و 62 D7862 بتاريخ 10 سبتمبر 2019 و D6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020.

المادة الأولى : تاريخ إجراء المباراة :

يعلن رئيس مجلس جماعة تيفلت عن تنظيم مباراة التوظيف في منصب تقى من الدرجة الثالثة (040 مناصب) وذلك يوم **23 فبراير 2025** على الساعة **العاشرة صباحاً** بـ **الدارالبيضاء** **الإخراج** **الرئيسي**.

المادة الثانية : الدرجات و التخصصات التالية :
تحدد الدرجات و عدد المناصب المتبارى بشأنها و التخصصات المطلوبة و شروط الترشيح حسب الجدول أسفله ، تخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 07 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المناصب	المناصب	التخصصات المطلوبة	الشروط المطلوبة	الدرجة
02		المعلوماتيات - الأنظمة و الشبكات المعلوماتية - الصيانة المعلوماتية و الشبكات	<ul style="list-style-type: none"> أن يكون من جنسية مغربية أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصديقها لاجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة و الحاصلين على الدبلوم المشار اليه في الجدول اسفله. 	تقى من الدرجة الثالثة (السلم 9)
02		الهندسة المدنية	<ul style="list-style-type: none"> أن يكون حاصلا على دبلوم تقى متخصص من مؤسسة التكوين المهني أو شهادة أو دبلوم معادل لها أو محدثة بقرار الوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقا المراسيم المنظمة لها. 	

المادة الثالثة : الاختبارات :

تشتمل المbarsاة على اختبار كتابي و اختبار شفوي او تطبيقي او هما معا و تحدد مدتها و معاملاتها وفقا للجدول التالي :

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتبارى بشأنها
4	(03) ثلات ساعات	موضوع عام او أسئلة ذات اختبارات QCM تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية.	الاختبار الكتابي	تقى من الدرجة 3 (السلم 9)
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	اختبار شفوي او تطبيقي او هما معا تناقض فيه لجنة المbarsاة مع المترشح (ة) مواضع و قضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا ، يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي	

المادة الرابعة : ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز المbarsاة موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة تيفلت
- نسخة مطابقة للأصل للدبلوم او الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بقرار المعادلة عند الاقتضاء
- نسخة مطابقة للأصل لبطاقة التعريف الوطنية للمترشح (ة)
- بيان السيرة الذاتية CV للمترشح (ة) يحمل صورته (ا) ورقم هاتفه الشخصي و بريده (ا) الالكتروني
- صرفان 02 من نوع التصريح الذاتي Autocollant متبرة و تحمل اسم و عنوان المترشح (ة)
- نسخة موجزة من رسم الولادة
- ترخيص كتابي من الإدارية المشغلة للمترشحين الموظفين
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاول او مكفول الأمة او عسكري قديم او محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)
- نسخة من السجل العدلي او بطاقة السوابق

المادة الخامسة : إيداع ملفات الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تيفلت مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون إلى السيد رئيس مجلس جماعة تيفلت و ذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية على الساعة الرابعة و النصف مساءا كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد) وتستبعد ملفات الترشيج خارج الأجل المحدد أعلاه او تقصىها إحدى الوثائق المطلوبة. وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الالكتروني للوظيفة العمومية ((www.emploi-public.ma)) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية (www.collectivites-territoriales.gov.ma):

تيفلت في : 25 نونبر 2025

الرئيس: جماعة تيفلت رئيس

عبد الصمد عرشان

